

خلال ردها على ملاحظات الديوان عن السنوات المالية من 2005/2004 إلى 2008/2007

# المواصلات لـ «المحاسبة»: لا سند قانونياً يلزم الطيران المدني بتحصيل مبالغ من «الكويتية» نظير تقديم خدمات أرضية لشركات الطيران العاملة في المطار

◀ الإدارة العامة للطيران المدني تتخذ جميع الإجراءات القانونية والإدارية في تحصيل المبالغ المستحقة لجميع أنواع الرسوم

◀ لم يتم منح مستثمر الخدمات الأرضية والفنية أي زيادة في المساحة الإجمالية للمشروع ولم يسمح له بممارسة أي نشاط جديد



جانب من عمليات الصيانة للطائرات في حظائر «الكويتية»

◀ زيادة مساحة صالة الـ V.I.P بسبب إعادة التوزيع الداخلي لمبنى الركاب ولم يتم تجاوز المساحات الإجمالية الواردة في العقود

◀ توسعة المواقف المظللة على حساب مساحة المواقف المكشوفة وتحصيل رسوم إيجارية عالية لقاء تشغيلها من المستثمر

بها عالمياً زيادة الطاقة الاستيعابية للمطار من 5 ملايين راكب إلى 7 ملايين راكب سنوياً.

الملاحظة: منح المستثمر ميزات إضافية بعد تنفيذ المشروع لم تكن مطروحة بين الشركات المتقدمة للمزايدة والتي كانت ستؤثر في القيمة الإيجارية السنوية للمشروع.

رد الإدارة والإجراءات التي اتخذت بشأنها: لم تتنازل الإدارة عن حقها في قيمة وزن أمتعة الركاب بنسبة 1/3 ولكن حدث خطأ في كتابة النسبة، والصحيح أنها 3:1 بنسبة 100 فلس إلى 300 فلس وليس 133 فلساً. حسب المبالغ المقترحة من قبل مندوب الديوان.

الملاحظة: استمرار الإدارة بتجديد التعاقد مع إحدى الشركات بشأن إنشاء وصيانة وإصلاح الشبكة الهاتفية بالمطار بقيمة 45,000 دينار سنوياً لمدة قاربت 4 سنوات على الرغم من اشتراط لجنة المناقصات المركزية لدى موافقتها السنوية بأن يكون التجديد الأخير وأن تطرح مستقبلاً بممارسة.

رد: قامت الإدارة بطرحها المناقصة العامة بتاريخ 2009/6/14 وتمت ترسية المناقصة على السادة مجموعة علي الفاهم وأولاده وتم توقيع العقد رقم 26-2009/2010 يوم الاثنين الموافق 2009/11/19.

الملاحظة: وجود مواد راكدة دون اتخاذ الإجراءات اللازمة للتصرف فيها بلج ما أمكن حصره منها ما جملته 381,852 ديناراً بالمخالفة لتعميم وزارة المالية رقم 3 لسنة 2004 بشأن التصرف في الموجودات الخارجة عن نطاق الاستخدام.

الرد: لا يوجد مواد راكدة بحاجة إلى التخلص منها حيث إن المواد الموجودة تحتاج الإدارة لها على أساس أنها مواد استراتيجية فعالة أصولها موجودة.

أما فيما يتعلق بالمواد الخارجة عن الخدمة فقد تم التخلص منها وفقاً للوائح والنظم المتبعة.

الملاحظة: تخصيص بعض السيارات المستأجرة والبالغ قيمتها الإيجارية 74,323 ديناراً في السنة المالية 2007/2006 ومبلغ 58,752 ديناراً في السنة المالية 2008/2007 لبعض موظفي الإدارة دون وجه حق بالمخالفة لتعميم وزارة المالية رقم 1 لسنة 1994 بشأن تنظيم استخدام المركبات الحكومية.

الرد: لم يتم تخصيص السيارات المستأجرة لأشخاص معينين، وإنما هي للتخصيص المشترك استناداً لتعميم رقم 1 لسنة 1994 بشأن تنظيم استخدام المركبات الحكومية. وقد تم التأكيد على ذلك في قرار الإدارة بإصدار التعميم رقم 2008/9/14 بتاريخ 2008/9/14 بشأن تنظيم استخدام المركبات التابعة للإدارة.

الملاحظة: مآخذ شابت العقد رقم (17/99) وملحقه المبرم مع إحدى الشركات بشأن إنشاء واستثمار مواقف السيارات بمطار الكويت الدولي والمرافق التابعة له بنظام البناء والتشغيل والتحويل بقيمة إيجارية سنوية 465,000,00 دينار.

رد الإدارة والإجراءات التي اتخذت بشأنها: تم تحصيل الإيجار السنوي مقدماً بتاريخ 2001/8/15 إيصال رقم 14867 عن الفترة من تاريخ 2005/5/19 إلى 2006/5/20 بعد فترة الإعفاء عند الانتهاء من فترة التجويز بعد الحصول على موافقة وزارة المالية.

رد الإدارة والإجراءات التي اتخذت بشأنها: تم تحصيل الرسوم الإيجارية المستحقة بعد عمل تسوية بشأن المساحات التي تم بناؤها وتظليلها والأرض الفضاء وتم التسعير حسب الجدول المرفق بالمطالبة بموجب إيصال تحصيل رقم 101 بتاريخ 2009/2/19 وبذلك تم تسوية المبالغ المستحقة عليها وتحصيلها.

رد الإدارة والإجراءات التي اتخذت بشأنها: طالبت بعض الشركات بإعفاؤها من تسديد مقابل الإيجار كون أنها تستغل المساحات الإيجارية نفسها حسب العقد والتي تقوم بمقابلها بالتسديد مقابل

الملاحظة: عدم تحصيل الرسوم الإيجارية المستحقة للإدارة طبقاً للمادة (18) من شروط العقد والبالغ (1,178,156 ديناراً) نظير استغلال المرافق الخاصة بالإدارة عن الفترة (2006/06/27) حتى (2008/06/27).

رد الإدارة والإجراءات التي اتخذت بشأنها: يرجى العلم أنه وبصورة عامة لم يتم منح المستثمر أي زيادة في المساحة الإجمالية للمشروع ولم يتم السماح له بممارسة أي نشاطات جديدة تتعارض مع طبيعة المشروع المنصوص عليها بالمستندات التعاقدية.

إضافة برج التحكم: هي إضافة ليس لها أي مردود مادي للمستثمر وبمقدار تنظيم حركة الطائرات بساحة وقوف الطائرات.

تهيئة المرفق لاستقبال الطائرات كبيرة الحجم: تم ذكر ذلك في الملحق رقم 2 من مستندات المزايدة وطاقات الجاموبي 747 هي من ضمن الطائرات المسموح استقبالها بالمشروع.

زيادة مساحة VIP/CIP الزيادة في مساحات هذه الصالات بسبب إعادة التوزيع الداخلي لمبنى الركاب ولم يتم تجاوز المساحات الإجمالية المنصوص عليها بالعقد.

بند GSC: هي إضافة ليس لها أي مردود مادي للمستثمر وبمقدار تنظيم

مثل وزارة المالية وديوان المحاسبة أما إدارة الفتوى والتشريع فإنها ترى عكس ذلك بأنه لا يجوز تحصيل أي مبالغ نظير استغلالها للأراضي بالمطار لأنها تعتبر مؤسسة حكومية وتقدم منفعة عامة (هذه الملاحظة متكررة ومستمرة) وقد وجه وزير المواصلات السابق د. اسماعيل الشطي بتاريخ (2006/6/7) الإدارة إلى الالتزام برأي إدارة الفتوى والتشريع بهذا الخصوص. كما وجه وزير المواصلات السابق م. عبدالرحمن الفهيم الإدارة بتاريخ (2008/12/25) إلى الأخذ برأي الفتوى والتشريع حتى يتم تخصيص مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية في نهاية

الملاحظة: استمرار وجود العديد من المبالغ المستحقة للإدارة لدى مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية والمتعلقة بالعقود والتراخيص الممنوحة لها من قبل الإدارة دون تحصيل.

رد الإدارة والإجراءات التي اتخذت بشأنها: تتخذ الإدارة العامة للطيران المدني جميع الإجراءات القانونية والإدارية في تحصيل المبالغ المستحقة لجميع أنواع الرسوم. وهذا ما كان بين الإدارة ومؤسسة الخطوط الجوية الكويتية من عقود ملزمة بالسداد والتي تنص على تسديد المؤسسة للمستحقات المالية (الإيجارات) للإدارة نظير استخدامها لمرافق في مطار الكويت الدولي وكانت تقوم بالسداد بشكل منتظم إلى أن صدرت وزارة المالية تعميم رقم (1) لسنة 1999 بشأن الاستغلال المتبادل للأراضي والمباني فيما بين الجهات الحكومية (01/02/1999) وبعدها توفقت المؤسسة عن سداد القيمة الإيجارية تفسيراً منها واستناداً لراي إدارة الفتوى والتشريع وأنها ضمن دائرة الجهات الحكومية التي تقدم منفعة عامة التي ينص التعميم عن إسقاط القيمة الإيجارية عنها وعليه تم مراسلة الجهات المعنية فكانت الردود متضاربة منها من يرى تحصيل المبالغ المستحقة عليها

الملاحظة: عدم استقرار الشركة كامل المساحة المخصصة للاستثمار بمشروع تصميم المحلات التجارية في مطار الكويت الدولي (السوق الحرة) بموجب العقد رقم (17/2005/2006) مما ترتب عليه إعفاء المستثمر من القيمة الإيجارية للمساحات غير المسلمة والبالغ (3,503,184 ديناراً).

رد الإدارة والإجراءات التي اتخذت بشأنها: نظراً للأعمال الإنشائية في صالة الترانزيت، وتلافي آثار الحريق الذي أصاب المبنى إنشائياً فقد أدى ذلك إلى تأخر تسليم بعض المواقف وتم إبرام التسوية الخاصة (عقد الصلح) باحتساب القيمة الإيجارية المستحقة عن المساحات المتسلمة بمبلغ (3.311.700.370) دينار وتم تحصيلها وزيادة مدة العقد

الملاحظة: تنازل الإدارة عن حقها في قيمة وزن أمتعة الركاب بنسبة 1/3 ولكن حدث خطأ في كتابة النسبة، والصحيح أنها 3:1 بنسبة 100 فلس إلى 300 فلس وليس 133 فلساً. حسب المبالغ المقترحة من قبل مندوب الديوان.

الملاحظة: استمرار الإدارة بتجديد التعاقد مع إحدى الشركات بشأن إنشاء وصيانة وإصلاح الشبكة الهاتفية بالمطار بقيمة 45,000 دينار سنوياً لمدة قاربت 4 سنوات على الرغم من اشتراط لجنة المناقصات المركزية لدى موافقتها السنوية بأن يكون التجديد الأخير وأن تطرح مستقبلاً بممارسة.

رد: قامت الإدارة بطرحها المناقصة العامة بتاريخ 2009/6/14 وتمت ترسية المناقصة على السادة مجموعة علي الفاهم وأولاده وتم توقيع العقد رقم 26-2009/2010 يوم الاثنين الموافق 2009/11/19.

الملاحظة: وجود مواد راكدة دون اتخاذ الإجراءات اللازمة للتصرف فيها بلج ما أمكن حصره منها ما جملته 381,852 ديناراً بالمخالفة لتعميم وزارة المالية رقم 3 لسنة 2004 بشأن التصرف في الموجودات الخارجة عن نطاق الاستخدام.

الرد: لا يوجد مواد راكدة بحاجة إلى التخلص منها حيث إن المواد الموجودة تحتاج الإدارة لها على أساس أنها مواد استراتيجية فعالة أصولها موجودة.

أما فيما يتعلق بالمواد الخارجة عن الخدمة فقد تم التخلص منها وفقاً للوائح والنظم المتبعة.

الملاحظة: تخصيص بعض السيارات المستأجرة والبالغ قيمتها الإيجارية 74,323 ديناراً في السنة المالية 2007/2006 ومبلغ 58,752 ديناراً في السنة المالية 2008/2007 لبعض موظفي الإدارة دون وجه حق بالمخالفة لتعميم وزارة المالية رقم 1 لسنة 1994 بشأن تنظيم استخدام المركبات الحكومية.

الرد: لم يتم تخصيص السيارات المستأجرة لأشخاص معينين، وإنما هي للتخصيص المشترك استناداً لتعميم رقم 1 لسنة 1994 بشأن تنظيم استخدام المركبات الحكومية. وقد تم التأكيد على ذلك في قرار الإدارة بإصدار التعميم رقم 2008/9/14 بتاريخ 2008/9/14 بشأن تنظيم استخدام المركبات التابعة للإدارة.

